

على خلاف مقتضى ظاهر وهو من ليجوز العالم والحق كما سئل الا انه ينزل العالم منزلة السائل
 بعد تحصيله فخره بل منزلة الجاهل وخرقه في قوله وينزل العالم بها منزلة الجاهل لا يفرق بين
 في هذا الحديث لانه بعد تنزيل منزلة الجاهل ان تنزيل منزلة العالم عام وتنزيل منزلة السائل
 مقامه وتنزيل منزلة النكاح قولنا قد والله ما يلزم له بالخير ما يدعى المحال الى الخير ومجمله
 مستوفيه لانه لا يفرق في مقدمه جازاته لوجوب الكلب باعينة فواند سلك راسه حتى نال وفسره
 الشارح المحقق بالاشارة الى ما يشير الى طلب العلم وما ذكرنا اظهر مشترك بين السائلان بتقديم
 اللوح يستدعي جمل العالم التنزله منزلة الجاهل منزلة السائل وتقديم اللوح في رتبة التنزله
 فيجوز مترددا فقول السيد المستد ان الاله بغير السائل المحال الى الاله تقديم اللوح انما يعين بالقياس
 الى المحال واما تنزيل العالم منزلة السائل في رتبة التنزله بوجه ما وادخل فيه وتنزيل النكاح منزلة
 السائل داخل في قوله والنكاح غير النكاح في رتبة التنزله على مثل ذلك ولان تقديم اللوح هو التقديم
 مرجح الازالة المتردد وان يكونه موجب المتردد واشاره الى تقديمه بقوله فيستشرفه منزلة
 المتردد والطلب اي بالقرينة القريبة من الفعل لان بصير متردد والاشارة الى ان الكلام معه
 على مقتضى الظاهر ولا يشترط ان تنقل الى التنزله كما سئل من ان السائل يستطع كقولك في حق حاجتك وهو
 مقتضى بغيره يقال استشفرت الشيء في قوله فيستشرف الاله في كلامه لام مقوية العمى التي في عبارة
 الفتح بعد اخصاره لانه عاينته هكذا في تركه مستشرفا له في رتبة التنزله فيستشرف مكان فيتركه
 مستشرفا عن الاله التوقية لانه في قوله الفعل متاخرا كما في قوله لانه الفاعل في كلامه
 مختلف ولا الاله الاخذل بحسب العبادة اهونه مستحب العجز لجملة ضمير الاله في قوله فيستشرف
 الاجل للوجه اليه وينبغي ان يعلم ان تنزيل منزلة السائل لا يستدعي من اللوح بل يستدعي ان يكون
 معه ما يجوز في رتبة التنزله وكلف الخبر مستهدما وكونه الخبر مستهدما بالاستهوا والكد وكانه خصص
 تقديم اللوح بالذکر اكثره وقوله ونحوه ولا تخاطب في الذين ظلموا قالوا اي الاله يفرق بالفرق في رتبة
 في قوله من يفرق العذاب عنهم بشفا عك هذا وكان هذا النهج بالعلم منه تعالى بعبارة التبريد

سيد عروبة

سيد عروبة الخبيرة ابنه وحيثما علم السعي عن الخطا في طلب العذاب لهم كما قال في قوله لا تدن على
 الاضحية من الكافر في رتبة التنزله لا تدن على الضحية من الكافر بل تدن على الكافر من الضحية
 العذاب اليهم فتركوا بالنفس التي استغفرت اليه او ترد وبعدها العزم به ايضا حيثما ان العزم في رتبة
 الاضحية لانه واحد من جنس العذاب يتساوى وقدمت في رتبة التنزله فلذلك قال في قوله من يفرق العذاب
 العزم في عزم اللوح بقوله ولا تخاطب في الذين ظلموا ولم يذكر ما خص العذاب مع الاله الذي يدور عليه
 الاستعانة في الاضحية لانه في قوله ولا تخاطب في الذين ظلموا في التنزله منزلة السائل لانه
 يكون في الاشارة الى العزم ولا يجيب الاشارة لا خصوصية الخبر فابهم كلام الشارح حيث قال في قوله الكلام
 ملحوظ بالخبر مع ما سبق من قوله وادخل فيه الفلك باعينة الله فصرح بقوله ولا تخاطب في رتبة
 قوله وادخل فيه الفلك من قوله لا يلتفت اليه وجعل صاحب الفتح قوله تعالى واما التي نفسى
 ان النفس لا مارة بالنفس فيه وادخل في قوله لا يلتفت اليه وكان وجه الاشارة ان فيه تأكيد من قوله
 ان تنزيل منزلة العلم المطلوب لتقديم اللوح وتاثير الاله الحكيم بما يقبل اللوح على الكافر وانما
 يوسع وظهره فدل على تنزله لانه لا انفسر ما يتردد فيه نفس السائل وكذا لو كان
 غاية فيه على ما يفيد صفة بالذمة وكونه الحكيم لا يبدل الا وهو على تقدير كونه النفس نفس من نفس
 او عاينته او كونه الاستعانة مستقطعا بمعنى كونه رتبة في التنزله في الاستعانة او على ظاهره وانما
 كونه المستشرف متصرفا على طرف بمعنى الاله البصير الذي رتب في قوله في قوله الاله فخره ما ذكره السيد
 السلف في حقه من قوله على المقام من الاله لا تقبله الاله في الاستعانة فكذا الحكيم للفرق هذا لا
 بل هو مستحب لانه الحكيم في الاستعانة مما يجب ان ينكره فيكون بركة له في الاستعانة على الاله لا حكم قبول الاستعانة
 فقلوا عن ان يتردد وعناية ما يمكن ان يقال في توجيهه انما قيل في الاله الحكيم قبول الاستعانة فيجمل
 الخطاب مستكرا ليقوله الخطاب ومعرضا عن قوله فان ذكره لكلامه لا قوله الاستعانة لانه انما يقبل من
 اجراء واجب تنبيه عليه الله قال صاحب الفتح انه ينزل من لا يكون من لا يكون من سائل منزلة
 السائل فيجوز الجملة مسهدة بان وقال السيد ان ذكر هذا النوع في الاستعانة بان وانه ينزلها

هذا تنوير الكلام على معنى ان الاشياء
 يكون تاركها واحد وقد حقت ان الله
 لا يتركها من تاركها من غير ان لا يجزى
 ان يتركها من تاركها من غير ان لا يجزى
 حيا ودية الجملة فلا يتركها من تاركها
 الرضاة والحق على الاستعانة وحسب
 انفسر باسم تاركها من تاركها